O – T – S – 2026-155

تشغيل وصيانة محطة معالجة بئر الشق البارد رقم (1) للمرة الثانيه

وثائق العطاء
2026

اخر موعد لبيع وثيقة العطاء هو الساعة الثالثة والنصف من مساء يوم الثلاثاء الموافق 2026/10/20

اخر موعد لتقديم العروض على العنوان المذكور ادناه الساعة الثانية عشر يوم الاربعاء الموافق 2026/10/21

شركة مياه اليرموك

مديرية العطاءات والمشتريات

اربد – شارع بغداد

هاتف 0798087039

http://www.yw.com.jo

المحتـويــات

	الـمـوضـوع
الجزء الاول	دعـوه العطــاء
الجزء الثاني	كتاب التفويض
الجزء الثالث	تعليمات دخول العطــاء
الجزء الرابع	الشروط العامة
الجزء الخامس	المواصفات الفنية و الشروط الخاصة
الجزء السادس	القائمة السوداء
الجزء السابع	النماذج
الجزء الثامن	الجداول

الجزء الاول

دعوة العطاء رقم O-T-S-2026-155

تشغيل وصيانة محطة معالجة بئر الشق البارد رقم (1) للمرة الثانيه

تعلن شركة مياه اليرموك عن حاجتها للوازم التاليه بموجب دعوة العطاء المذكورة أدناه فعلى الراغبين من ذوي الاختصاص بالاشتراك بهذا العطاء مراجعة مقر الشركة / اربد – شارع بغداد .
مصطحبين معهم رخصة مهن سارية المفعول و شهادة غرفة التجارة و السجل التجاري (النسخ الأصلية أو صورة مصدقة) وتفويض للحصول على وثائق دعوة العطاء.

رقم دعوة العطاء	اللوازم المطلوبة	قيمة كفالة الدخول (دينار)	ثمن النسخة غير مسترد (دينار)	اخر موعد لاستلام نسخة العطاء الساعه الثانيه يوم	أخر موعد لتقديم العروض الساعة (12)ظهر يوم
O –T– S – 2026-155 **للمرة الثانيه**	**تشغيل وصيانة محطة معالجة بئر الشق البارد رقم (1)**	**%3**	**125**	**2026/10/20**	**2026/10/21**

- يكون بيع نسخ العطاء يوميا اعتبارا من الساعه الثامنه صباحا ولغاية الساعه الثانيه ظهرا .
- تفتح العروض من قبل لجنة المشتريات المختصة بحضور من يرغب من المناقصين
- للتواصل مع مديرمديرية العطاءات والمشتريات المهندس بسام جربوع : 0799240475 او الايميل الالكتروني Bassam_jarboo@yw.com.jo:

واقبلوا الاحترام ،،،،

مدير عام شركة مياه اليرموك

الجزء الثاني

مدير عام شركة مياه اليرموك

بناءً على دعوة العطاء رقم (O-T-S-2026-155) وفقاً للتعليمات والشروط العامة والخاصة بها فإنني أقدم عرضي وأوافق على أن أقوم بتوريد كل أو بعض اللوازم المعروضة بالأسعار والشروط والمواصفات المبينة في هذا العرض

وإنني ألتزم بأن يظل هذا العرض قائماً لمدة (90) يوماً اعتباراً من التاريخ المحدد من قبلكم كاخر موعد للايداع وأفوض السيد ( ) بتمثيل مؤسستنا / شركتنا في كافة الإجراءات والتبليغات المتعلقة بهذا العرض لدى دائرتكم

المفوض بالتوقيع

إسم المناقص :( )
الخاتم :

العنوان :( )

ص . ب :( ) الرمز البريدي ( ) هاتف ( ) فاكس ( )

المرفقات (أبين فيما يلي جميع المرفقات التي يتكون منها عرضي) :
1)
2)
3)
4)

<u>ملاحظات :</u>

1. **يجب أن يعبأ هذا النموذج بالكامل وأن يرفق بالعرض عند تقديمه إلى الدائرة .**

الجزء الثالث

تعليمات الدخول في العطاء

تعتبر هذه التعليمات مكملة للشروط العامة والخاصة للتعاقد وتكون لها في التطبيق قوة عقد للشراء وملزمة للمناقصين وللجنة الشراء المختصة حق استبعاد اي عرض غير ملتزم بكل او بعض او احد بنود هذه التعليمات .

اولا : إعداد وتقديم العروض :

1. **لا يسمح بالاشتراك إلا للمناقصين المسجلين والمرخصين .**
2. **يعد المناقص عرضه واسعاره على الجداول والنماذج المرفقة بوثائق العطاء ويختم ويوقع كافة وثائق العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة ويحق للمناقص بالاضافة الى وثائق العطاء ان يضيف اي وثائق او معلومات يرغب في اضافتها ويرى انها ضروريةعلى المتعهد عند تعبئة العرض المقدم منه القيام بالختم والتوقيع على كافة صفحات العطاء ومغلف عرض السعر المقدم.**
3. **مدة سريان العرض لا تقل عن (90) تسعون يوماً من التاريخ المحدد كآخر موعد لإيداع العروض .**
4. **آخر موعد لاستلام العروض على العنوان المذكور أدناه الساعة الثانية عشر ظهرا يوم الاربعاء الموافق 2026/10/21 .**
5. **في حال وجود اعتراضات على المواصفات او الشروط او التعليمات الواردة في هذا العطاء فيتوجب على المناقص تقديم اعتراضه خلال خمسة ايام عمل من تاريخ نشرها وقبل الموعد النهائي لتقديم العروض ايهما اسبق.**
6. **لا يجوز لمناقص واحد ان يقدم اكثر من عرض لنفس العطاء أو لنفس المادة سواء كان منفردا أو بائتلاف او بشراكة مع مناقص اخر.**
7. **عند تقديم عرض بديل (اذا سمحت بذلك وثائق الشراء) يراعا ما يلي:**
   أ. **في حال تقديم عرض بديل اختياري لنفس المادة فعلى المناقص ان يذكر على عرضه الاصلي وبالحبر الاحمر ان هناك عرضاً بديلا مرفقا به وذلك في حال تم السماح بذلك في وثائق الشراء.**
   ب. **ان يقدم العرض البديل على نموذج تقديم العروض الاصلي موقعا ومختوما من المناقص .**
8. **اي غموض او تشويه في المناقصة يفقد المناقصه قيمتها ويحرم المناقص حق الاشتراك.**
9. **على المناقص أو من يفوضه إحضار العرض المقدم من قبله في مغلف مغلق بإحكام ومختوم ومعنون بإسم :**
   - **شركة مياه اليرموك – مديرية العطاءات و المشتريات**
   - **العطاء رقم : 0-T-S-2026-155**
   - **اسم المناقص : .....**
   - **العنوان : .....**

   و وضع المغلف شخصيا في الصندوق المخصص للعطاءات بحضور موظف العطاءات والتوقيع على سجل الايداع اصوليا".

10. **لا تقبل العروض الواردة الى الشركة بالفاكس او البريد الالكتروني .**
11. **على المناقصين التاكد من صفحات ومرفقات العطاء ومديرية العطاءات غير مسؤولة عن فقدان او نقص اي مرفق او صفحة بعد شراء وثائق العطاء و يتحمل المناقص مسؤولية عدم قيامه بالتدقيق و التأكد من اكتمال الوثائق .**
12. **لا يقبل سحب او إجراء أي تعديلات على العروض بعد التاريخ والموعد المحدد كأخر موعد لتقديم العروض.**
13. **يعتبر تقديم عرض المناقص إلتزاماً منه بأنه مطلع ومتفهم لجميع المواد والتعليمات الصادرة بموجب نظام رقم (8) لسنة 2022 نظام المشتريات الحكومية وتعليماته المعمول به في شركة مياه اليرموك لدى شركة مياه اليرموك وتعديلاته ووثائق دعوة العطاء والنماذج المرفقه.**

14. يتم الاعلان عن الاحالة المبدئية لمدة خمسة ايام عمل واذا لم يعترض اي مناقص على القرار خلال تلك المدة تصبح الاحالة نهائية بعد المصادقة عليها وسيتم تعليق الاحالة المبدئية على لوحة الاعلانات الخاصة بالشركة في مديرية العطاءات والمشتريات وعلى الموقع الالكتروني للشركة.

15. على الساد المتعهدين الذين يحال عليهم اي من المواد احالة مبدئية الالتزام بمراجعة مديرية العطاءات والمشتريات للاطلاع على مسودة الاحالة والتبليغ المبدئي بالاحالة من قبل شخص مخول وخلال خمسة ايام عمل من تاريخ اشعارهم بذلك من قبل مديرية العطاءات والمشتريات وهي المدة القانونية للاعتراض على القرار المبدئي وفي حال عدم مراجعتهم سيتم السير بالاحالة النهائية واعتبارهم موافقين على الاحالة .
16. يلتزم المناقص بعد الاحالة النهائية عليه بتنفيذ المتطلبات الواردة بالتعاقد واتمام التوريد.
17. المحاكم الاردنية هي الجهة القضائية الوحيدة المخولة بالنظر في أي دعوة قضائية تنشأ بين المتعاقدين.

ثانياً : خطاب التغطية :

على المناقص ارفاق خطاب التغطية بالعرض المقدم منه يشمل على المعلومات التالية :

1. اجمالي عدد البنود المناقص عليها وارقامها .
2. قيمة كفالة الدخول المقدمة مع العروض على ان تحسب بناء على اعلى سعر في حال تقديم عرض مرادف.
3. اجمالي قيمة العرض على ان تحسب بناء على اعلى سعر في حال تقديم عرض مرادف.
4. ذكر اي مرفقات اخرى.

ثالثاً : الاســعار :

1. تحدد الأسعار الإفرادية والإجمالية مفقطة بالدينار الأردني شاملة كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى بما فيها الضريبة العامة على المبيعات ويؤخذ بالقيم المثبتة كتابة إذا ما اختلفت مع القيم المثبتة بالأرقام كلما حقق ذلك مصلحة شركة مياه اليرموك .
2. بيان رقم التسجيل في شبكة الضريبة العامة على المبيعات من قبل المناقص وضرورة تثبيتها على الفواتير وذكر الاسم بشكل واضح ورقم صندوق البريد ورقم الفاكس والهاتف وتحديد المنطقة والرمز البريدي.

رابعاً : طريقة الدفع :

1. يتم دفع قيمة المواد / الخدمات الموردة من خلال شركة مياه اليرموك بعد التسليم النهائي (اي تسليم البضائع في المستودعات وقبولها بصفة نهائية من قبل لجنة الاستلام المختصة)
2. الدفع بالدينار الاردني وحسب قرار الاحالة.

خامساً : الكفالات :

1. يرفق مع كل عرض شيك مصدق وبنسبة لا تقل عن (3%) ثلاثة بالمائة من قيمة اللوازم المراد توريدها ككفالة دخول العطاء صادرة عن احد البنوك العاملة في المملكة الاردنية الهاشمية (وفي حال تعذر تقبل كفالة بنكية غير مشروطه) وصالحة لمدة(90) يوم من تاريخ ايداع العروض لذلك العطاء لامر شركة مياه اليرموك وحسب الشروط العامة والنموذج وبخلاف ذلك لا يقبل العرض.
2. على المتعهد الذي يحال عليه العطاء او جزء منه مراجعة مديرية العطاءات والمشتريات لاستكمال تقديم كفالة حسن تنفيذ بقيمة(10%) من قيمة المواد المحالة عليه ورسوم الطوابع وتوقيع الاتفاقية خلال 10 ايام من تاريخ اشعار الاحالة النهائي وذلك تجنباً لمصادرة تامين دخول العطاء.
3. تقدم جميع الكفالات باسم شركة مياه اليرموك.

سادساً : الغرامات :

يطبق ما ورد في الشروط العامه للدخول في العطاء فيما يخص المخالفات والتغريم.

سابعا: تقديم العروض :

يجب تقديم العروض والوثائق الداعمه لها باليد في مغلف مغلق ومختوم على العنوان التالي :

شركة مياه اليرموك – المركز
مديرية العطاءات والمشتريات
اربد- شارع بغداد

http://www.yw.com.jo

الجزء الرابع

الشـــروط العامة

- المواصفات الفنية والشروط العامة والخاصة والعرض المقدم و الملاحق وأية مراسلات أخرى من مقدم العرض وموافق عليها من شركة مياه اليرموك تعتبر جزء لا تتجزأ من وثائق العطاء .
- الشروط العامة المرفقة والواردة في نظام رقم (8) لسنة 2022 نظام المشتريات الحكومية وتعليماته المعمول به في شركة مياه اليرموك جزء لا يتجزأ من وثائق العطاء ما لم تتعارض مع الشروط الخاصة وفي حالة تعارضها تعتمد الشروط الخاصة.
- طوابع العقد ورسوم الإحالة وأية رسوم إضافية أخرى تعود على المتعهد المحال عليه العطاء .
- اجور الاعلان على من يرسو عليه العطاء مهما تكررت.

أولا : التأمينات والضمانات :-

1. يرفق بالعرض كفالة بنكية (أو شيك مصدق) للدخول في العطاء بنسبة (3 %) من قيمة العرض و تبقى صالحة لمدة (90) يوما اعتبارا من تاريخ فتح العروض .
2. أ. تعاد تأمينات الدخول في العطاء الى مقدميها من المناقصين وفقاً لما يلي :
   1. الى المناقصين الذين تم استبعاد عروضهم من قبل لجنة الشراء
   2. الى الذين انتهت مدة سريان عروضهم ولم يرغبوا بتمديدها بناء على طلبهم الخطي .
   3. الى الذين جرت الاحالة عليهم بعد تقديم تامين حسن تنفيذ وتوقيع الاتفاقية.
   4. الى المناقصين الذين لم تتم الاحالة عليهم بعد تبلغ المحال عليهم قرار الإحالة النهائي باستثناء المناقصين صاحبي العرض الثاني والثالث الذين لا يتم إرجاع تأمينات الدخول إليهم الا بعد توقيع المناقص الفائز على الاتفاقية وتقديم تأمين حُسن التنفيذ وتعاد التأمينات إليهم بدون طلبهم الخطي.

ب. تصادر لجنة الشراء المختصة قيمة تامين الدخول ايراداً للشركة بما يتناسب وقيمة المادة او المواد التي استنكف عنها وبما لا يقل عن (3%) من قيمتها في الحالات التالية:
   1. اذا سحب المناقص العرض الذي قدمه او عدله بعد انتهاء المدة الزمنية لتقديمه او إذا استنكف المناقص عن الالتزام بعرضه او جزء منه .
   2. إذا رفض المناقص الفائز قبول تصحيح خطأ حسابي ظهر في العرض
   3. إذا قدم المناقص معلومات غير صحيحة أو غش في المعلومات أو الوثائق التي قدمها لغايات المشاركة في العطاء .

3. يقدم صاحب العرض الفائز كفالة حسن تنفيذ بنسبة (10%) من إجمالي قيمة الإحالة خلال (10) عشرة ايام عمل من تبليغه باشعار الاحالة النهائية وتبقي صالحة طيلة فترة تنفيذ الاتفاقية.
4. يعاد تأمين حسن التنفيذ الى المتعهد بعد تنفيذه كافة شروط العقد بموجب طلب خطي بالافراج عن التامين من الشركة بعد التاكد من الوثائق الاستلام الاصولية وتقديم الضمانات المطلوبة حسب شروط العقد.

ثانيا : شراء دعوة العطاء واعداد وتقديم العروض من قبل المناقصين :

1. يقدم المناقص الذي يرغب بشراء دعوة العطاء نسخة مصدقة عن رخصة مهن سارية المفعول تخوله صناعة أو بيع أو توريد اللوازم المطلوبة أو الاتجار بها ، وسجل التجاري الصادر عن وزارة الصناعة والتجارة .
2. يدفع المناقص ثمن دعوة العطاء (الورقية) المقررة (غير مستردة) مقابل وصول مقبوضات حسب الاصول ويتسلم كافة وثائق دعوة العطاء ومرفقاتها

3. يعد المناقص عرضه وفقاً لوثائق دعوة العطاء بعد ان يقرأ هذه الوثائق ويتفهم جميع ما ورد فيها وإذا لم تكن الوثائق كاملة أو وجد نقصاً فيها فعليه طلب الوثيقة الناقصة من الشركة ويتحمل النتائج المترتبة على عدم قيامه بالتدقيق والاستكمال بصورة صحيحة.
4. عند التنوية في دعوة العطاء الى ان اللوازم المراد شراؤها يجب ان تتطابق مع العينة او العينات الموجودة في الشركة او في مكان اخر تحدده دعوة العطاء فعلى المناقص معاينة العينة / العينات وفحصها الفحص اللازم قبل تقديم عرضه ولا يعفيه الادعاء بعدم الاطلاع او اجراء المطابقة والفحص اللازمين ويعتبر كانه اطلع على العينة.
5. يعد المناقص عرضه واسعاره على الجداول و النماذج المرفقة بدعوة العطاء ويختم ويوقع نماذج عرض المناقصة(Bid Form) وجداول الكميات والوثائق المطلوبة في دعوة العطاء ويقدمها ضمن العرض كاملة ويحق للشركة استبعاد اي عرض غير متقيد بهذه الجداول و النماذج ويحق للمناقص بالاضافة الى وثائق دعوة العطاء ان يضيف اي وثائق او معلومات يرغب إضافتها ويرى انها ضرورية لتوضيح عرضه وعلي ان يكتب عنوانه الكامل والدقيق في عرضه متضمناً العنوان والهاتف والفاكس لترسل اليها المخاطبات المتعلقة بالعطاء وعليه ان يبلغ الشركة خطياً عن اي تغيير او تعديل في عنوانه وتعتبر جميع المخاطبات التي تترك له في العنوان المذكور او ترسل اليه باي وسيله ارسال كأنها وصلت فعلاً وسلمت في حينها .
6. يجب ان يكون عرض المناقص خال من المحو او التعديل او الشطب او الاضافة وإذا اقتضت الظروف ذلك فيجب على المناقص التوقيع بالحبر الاحمر بجانب المحو او التعديل او الشطب او الاضافة وعليه كتابة السعر بالرقم والحروف وعلى المناقص كذلك ان يذكر السعر الافرادي للوحدة ولمجموع الوحدات لكل مادة وكذلك السعر الاجمالي للعرض (لجميع المواد المقدم لها) وبيان اية ضرائب او رسوم مضمنة في السعر وبحيث يكون السعر نهائياً غير قابل لاية تعديلات بالزيادة لاحقاً ويعتبر السعر شاملاً اجور التحزيم والتغليف وبخلاف ذلك يحق للجنة الشراء المختصة ان تهمل العرض .
7. يقدم المناقص العرض مع تامين الدخول بالعطاء في مغلفات منفصلة مع كتابة المحتوى على المغلف ومن ثم يقوم بجمعها في مغلف واحد مغلق بإحكام ويكتب عليه اسم الشركة المقدم لها العطاء والعنوان واسم وعنوان المناقص الثابت ورقم العطاء بخط واضح والتاريخ المحدد كاخر موعد لتقديم العروض وبخلاف ذلك يحق للجنة الشراء المختصة ان تهمل العرض.
8. يودع العرض من قبل المناقص في صندوق العطاءات لدى الشركة قبل انتهاء المدة المحددة لذلك وكل عرض لا يصل ويودع في صندوق العطاءات قبل اخر موعد لتقديم العروض لا يقبل .

9. على المتعهد عند تعبئة العرض المقدم منه القيام بالختم والتوقيع على كافة صفحات العطاء ومغلف عرض السعر المقدم.

10. يلتزم المناقص ان يبقي العرض المقدم منه نافذ المفعول وغير جائز الرجوع عنه لمدة لا تقل عن (90) يوماً من التاريخ المحدد كأخر موعد لتقديم العروض قابلة للتجديد بموافقة الطرفين.
11. عند عدم تحديد موعد لتوريد اللوازم في دعوة العطاء فعلى المناقص ان يبين بالتحديد موعد التوريد وإذا لم يحدد موعد التوريد يعتبر التوريد حالاً (وتعني كلمة حالاً خلال اسبوع من تاريخ صدور الاشعار بتبليغ الاحالة النهائية).
12. على المناقص ان يبين في العرض المقدم منه بلد المنشأ للوازم المعروضة واسم الشركة الصانعة والماركة والاسم التجاري والطراز(Model) ورقم الكتالوج او النشرة الخاصة باللوازم المعروضة.
13. يجب إرفاق شهادات الجودة للشركات الصانعة لهذه المواد .
14. يجب إرفاق شهادات فحص لهذه المواد عند التوريد.
15. يحق لشركة مياه اليرموك طلب اي شهادات او معلومات تراها ضرورية.
16. يعتبر تقديم عرض المناقص موافقه منه على ان اصدار امر الشراء بعد تبلغة يشكل مع وثائق العطاء المعتمدة عقداً ملزماً
17. يضمن المناقص ان تكون المواد الموردة جديده (100%)(Brand new) خاليه من اي عيب في الصنع او في المادة.
18. تحدد الأسعار الإفرادية والإجمالية مفقطة بالدينار الأردني شاملة كافة الرسوم الجمركية والرسوم والضرائب الأخرى بما فيها الضريبة العامة على المبيعات ويؤخذ بالقيم المثبتة كتابة إذا ما اختلفت مع القيم المثبتة بالأرقام كلما حقق ذلك مصلحة شركة مياه اليرموك .

ثالثاً : فتح العروض :

1. **تفتح العروض من قبل لجنة الشراء المختصة وذلك حسب نظام المشتريات الحكومية رقم (8) لسنة (2022) ويجوز لكل مناقص او لممثله حضور فتح العروض.**
2. **لا تقبل العروض او اي تعديلات عليها ترد بعد التاريخ والموعد المحدد كأخر موعد لتقديم العروض .**
3. **إذا وجدت لجنة الشراء المختصة عند موعد فتح العروض ان عدد المناقصين يقل عن ثلاثة او اقل من العدد المحتمل فلها ان تقرر تمديد موعد تقديم العروض اوإعادة طرح العطاء وفي حالة اعادة الطرح تعاد العروض مغلقة الى مقدميها مقابل توقيع المناقص او من يمثله .**

رابعاً : دراسة وتقويم العروض :

1. **تحدد لجنة الشراء المختصة الجهات الذين تتكون منهم اللجنة الفنية التي تقوم بدراسة العروض من النواحي الفنية والمالية والقانونية التي تتطلب ذلك وتقدم التوصية المناسبة للجنة الشراء المختصة**
2. **لا ينظر في اي عرض غير معزز بتأمين دخول العطاء .**
3. **تتم دراسة العروض المقدمة للعطاء (في حال لم تنص دعوة العطاء على تقديم عرض فني ومالي منفصلين) وفقاً لما يلي:**

أ. **يتم عمل تدقيق اولي للعرض وفقا للنموذج المعتمد لذلك وفي حال عدم وجود مخالفات رئيسية عليه يتم قبوله واعتماده للدخول في التقييم .**
ب. **في حال وجدت مخالفات رئيسية في العرض المقدم من قبل المتناقص يتم استبعاد عرضه من التقييم وعلى ان يتم بيان ذلك صراحة عند اعداد التقرير الفني للجنة الشراء المختصة.**
ت. **تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية للدراسة وفقاً للمواصفات المطلوبة .**
ث. **تؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العطاء .**
ج. **تبدأ الدراسة بالعرض الذي قدم ارخص الاسعار ثم الذي يليه حتى تتم دراسة العروض المقدمة.**
ح. **إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجودة توصي اللجنة الفنية بالاحالة على مقدم ارخص الاسعار شريطة ان تبين اللجنة مدى معقولية الاسعار.**
خ. **تتم مقارنة اسعار العروض المطلوبة للوازم والاشغال او الخدمات في دعوة العطاء وذلك لتحديد مقدم ارخص المطابق على ان يتم استبعاد قيمة اي اضافات او قطع غيار غير مطلوب تسعيرها في دعوة العطاء ويحق للجنة الفنية قبول الاضافات وقطع الغيار في العرض الفائز بالعطاء بعد فوزه.**
د. **في حال عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن ارخص الاسعار تنتقل الدراسة الى العرض الذي يليه بالسعر الى ان تصل الى العرض الذي تتوافر فيه المتطلبات للاحالة على ان تبين اسباب العروض الارخص بشكل واضح .**
ذ. **عند عدم مطابقة كافة العروض (المناقصات) او وجود نقص فيها يجوز شراء اللوازم او الاشغال المعروضة التي تلبي احتياجات الشركة وتتوافر فيها الجودة وباسعار مناسبة (انسب العروض).**

4. **تتم دراسة العروض (المناقصات) المقدمة للعطاء حسب تسلسلها في السعر (في حال نصت دعوة العطاء على تقديم عرض فني ومالي منفصلين) وفقاً لما يلي :**

أ. **يتم عمل تدقيق اولي للعرض وفقاً للنموذج المعتمد لذلك وفي حال عدم وجود مخالفات رئيسية عليه يتم قبوله واعتماده للدخول في التقييم .**
ب. **في حال وجدت مخالفات رئيسية في العرض المقدم من قبل المتناقص يتم استبعاد عرضه من التقييم .**
ت. **تدرس العروض من الناحية الفنية بحيث تحدد المعايير الفنية للدراسة وفقاً للمواصفات المطلوبة ومعايير التاهيل الواردة في دعوة العطاء.**
ث. **تؤخذ بعين الاعتبار كفاءة المناقص من الناحيتين المالية والفنية ومقدرته على الوفاء بالتزامات العطاء.**
ج. **إذا توافرت في العرض كافة الشروط والمواصفات والجوده توصي اللجنة الفنية باعتماد العرض الفني .**
ح. **في حال وجدت مخالفات فنية في العرض المقدم يتم استبعاده.**
خ. **سيتم دعوة الشركات المؤهلة فنياً لحضور اجتماع فتح العروض المالية لها ويتم اعادة العروض المالية الغير متاهله فنياً للمتناقص مغلقة وتحتفظ لجنة الشراء المختصة لنفسها بالحق في بيان او عدم بيان اسباب رفض العرض.**

د. تتم مقارنة اسعار العروض المطلوبة للوازم او الاشغال او الخدمات في دعوة العطاء وذلك لتحديد مقدم ارخص الاسعار على ان يتم استبعاد قيمة اي اضافات او قطع غيار غير مطلوب تسعيرها في دعوة العطاء ويحق اللجنة الفنية قبول الاضافات وقطع الغيار في العرض الفائز بالعطاء بعد فوزه.
ذ. يتم تطبيق التعليمات الخاصة بطريقة احتساب علامات التقييم الفني والمالي لتحديد العرض الفائز بالعطاء.

5. في حالة عدم توافر المتطلبات في العرض الذي يتضمن ارخص الاسعار تنتقل الدراسة الى العرض الذي يليه بالسعر الى ان تصل الى العرض الذي تتوافر فيه المتطلبات للإحالة على ان تبين اسباب استبعاد العروض الارخص بشكل واضح .
6. يؤخذ بعين الاعتبار عند الدراسة استمرار توافر قطع الغيار والصيانة واي امور اخرى يتطلبها نظام اللوازم والتعليمات المعمول بها .
7. الصناعة الوطنية : بناءا على قرار مجلس الوزراء يتم منح الصناعة الوطنية الاردنية أفضلية بالسعر بنسبة 20 % ما دامت مطابقة للشروط والمواصفات الفنية والهندسية الاردنية وذلك شريطة احضار ما يثبت ان المصنع محلي ويتم منح الافضلية لسعر المنتج المحلي وفقاً للمعادلة التالية :
سعر السلعة الاجنبية × 1.20 ، ومن ثم يتم مقارنة بسعر المنتج المحلي شريطة مطابقة كلا العرضين للشروط والمواصفات .

8. تراعي لجنة الشراء المختصة قبل الاحالة كفاءة وخبرة المناقص في تقديم اللوازم المطلوب وسمعته التجارية والتسهيلات التي يقدمها او الخدمه التي يوفرها وقطع الغيار وورش الصيانة وقدرته المالية ويجوز لها استبعاد عرضه لنقص كل او بعض هذه المتطلبات .

خامساً : إحالة العطاءات :

1. تتم إحالة العطاءات مع بيان الأسباب على الفائزين وفقاً لما يلي :
أ. الارخص المطابق إذا كان ارخص العروض يتضمن الجودة اللازمه في اللوازم المطلوبة ومطابق للمواصفات والشروط في دعوة العطاء.
ب. أرخص المطابق : إذا كان هنالك عروض مخالفة وعروض اخرى مطابقة تستبعد العروض المخالفة وتتم الاحالة على ارخص العروض المطابقة.
ت. الانسب : للجنة الشراء المختصة في حالة وجود مخالفات في كافة العروض المقدمة ان تختار انسب هذه العروض من حيث الجودة والسعر والنوع والشروط التي تفي بالغرض المطلوب اذا اقتنعت اللجنة لصالح الشركة المستفيده.
ث. اي سبب اخر يتفق مع احكام هذه السياسة على ان يكون مبرراً بشكل كاف.

2. تحتفظ لجنة الشراء المختصة لنفسها بحق استبعاد اي عرض لا يكون واضحاً بصورة كافية تمكن من الاحالة او يحتمل اكثر من تفسير.
3. للجنة الشراء أن تنقص أو تزيد كميات أو مدد اللوازم والخدمات الاستشارية الواردة في وثائق الشراء قبل الاحالة دون الرجوع الى المناقص على ان لا يتجاوز مجموع الزيادة أو النقصان ما نسبته(25%) من الكمية المطلوبة.
4. اذا اقتضت الحاجة الى زيادة في كميات اللوازم المشتراة فللجنة الشراء ومهمها بلغت قيمتها وبموافقة المتعهد إصدار قرار لاحق لقرار الاحالة على ان لا تتجاوز في مجموعها ما نسبت (35%)من الكمية الواردة في عقد الشراء.
5. اذا تطلبت الحاجة الى تخفيض كميات اللوازم المشتراة فللجنة الشراء وبموافقة المتعهد إصدار قرار لاحق لقرار الاحالة على ان لا تتجاوز في مجموعها ما نسبته(50%) مهن الكمية الواردة فهي عقد الشراء.
6. . للجنة الشراء إصدار قرار إحالة لاحق مهما بلغت قيمته وبموافقة المتعهد لتمديد المدد في الخدمات الاستشارية وغيرالاستشارية على ان لا تتجاوز في مجموعها (50%) من المدة الاصلية للعطاء.
7. تستبعد لجنة الشراء المختصة العرض غير المتقيد بالمواصفات والشروط والتعليمات العامة الشروط الخاصة لدعوة العطاء او اذا كان مقدمه غير كفء او غيرمؤهل او إذا سبق واتخذ بحقه قرار حرمان أو انتحل صفة

تمثيل مؤسسة او شركة او الادعاء بانه وكيلها بالبيع او اخفى انه وكيلها سواء كان تمثيله لمؤسسة اردنية او اجنبية.

8. إذا وقع تناقض او تعارض بين التعليمات والشروط العامة وبين الشروط الخاصة فيؤخذ بما ورد في الخاصة.
9. إذا تبين للجنة الشراء المختصة أن الاسعار المعروضه عليها مرتفعه فلها ان تعيد طرح العطاء او ان تلجأ إلى الشراء عن طريق استدراج عروض او الشراء المباشروفقاً لاحكام نظام لوازم الشركة كما يحق لها ان تصرف النظر عن الشراء كليا او جزئياً وعند اعادة الطرح يحق للمناقص الذي سبق ان اشترى دعوة العطاء الحصول عليها دون مقابل .
10. تحتفظ لجنة الشراء المختصة بحقها في الغاء دعوة العطاء او قرار الاحالة في اي وقت او اي مرحلة دون بيان الاسباب ما لم يكن المتعهد قد تبلغ امر الشراء وقرار الاحالة واستكمل كافة اجراءات توقيع العقد او الاتفاقية ولها ان ترفض كل او بعض العروض المقدمة اليها دون ان يكون لاي من المناقصين الحق في الرجوع اليها بأي خسارة او ضرر ناشيء عن تقديم عرضه ولا يترتب على الشركة اي التزامات مادية او غير مادية مقابل ذلك.
11. الشركة غير مقيدة بالإحالة على أقل الأسعار مع الأخذ بعين الاعتبار مدة التوريد و للشركة الحق بتجزئة العطاء او إلغاء العطاء دون بيان الأسباب ولا يحق لأحد الاعتراض على قرار الشركة بهذا الخصوص.

سادساً : مسؤوليات المتعهد تجاه الشركة :

1. على المتعهد الذي احيل عليه العطاء استكمال إجراءات العقد الخاص بقرار الاحالة (تقديم تأمين حسن التنفيذ ودفع الرسوم القانونية وتوقيع الاتفاقية خلال المدة التي تحدد في كتاب التبليغ الذي يرسل الى المتعهد علما بانه يحق للشركة الغاء الاحالة دون ان يترتب عليها ايه التزامات مالية اذا لم يقم المتعهد باستكمال كافة الاجراءات المطلوبة منه خلال الفترة القانونية الممنوحه له .
2. يعتبر توقيع الاتفاقية من قبل المتعهد اعترافاً من بأنه مطلع على كافة محتويات قرار الاحالة وامر الشراء وكل ما يتعلق بهما وانه ملتزم التزاما تاما بمحتوياتهما ومضمونهما .
3. لا يجوز للمتعهد ان يتنازل لاي شخص اخر عن كل او اي جزء من العقد دون الحصول على اذن خطي من لجنة الشراء المختصة مع الاحتفاظ بكامل حقوق الشركة وفقاً لقرار الاحالة والعقد الاصيل .
4. إذا استنكف المتعهد عن تنفيذ التزاماته بموجب العقد او قصر في ذلك او تاخر في تقديم اللوازم المحالة عليه للجنة الشراء المختصة شراء اللوازم او الخدمات موضوع العقد بنفس المواصفات والخصائص او بديلاً عنها بذات الخصائص والاستعمالات ولا تقل عنها سوية من اي مصدر اخر على حسابه ونفقته وتحميله فروق الاسعار والنفقات الاضافية واي خسارة او مصاريف او عطل او ضرر يلحق بالشركة دون الحاجة الى اي انذار ولا يحق للمتعهد الاعتراض على ذلك.
5. يحق للشركة فسخ الاتفاقية في أي وقت دون الحاجة إلى إنذار عدلي للمتعهد إذا ما ثبت فشله بالوفاء بالتزامه أو مخالفته لأي شرط من شروط الاتفاقية ومصادرة كفالة حسن التنفيذ كليا أو جزئيا دون أن يكون للفريق الثاني الحق بالاعتراض أو المقاضاه
6. يرفع المتعهد اللوازم المرفوضه على نفقته خلال مدة اقصاه (15) خمسة عشر يوماً من تاريخ اشعاره بضرورة رفعها من المكان الموجوده فيه ، الا اذا اقتضت الضرورة الصحية او الامنية رفعها او اتلافها قبل ذلك الموعد فاذا تاخر في القيام بذلك عن الموعد المحدد له فيعتبر متنازلاً عنها للشركة وللشركة الرجوع عليه بنفقات الرفع والاتلاف ان اقتضى ذلك بقرار من لجنة الشراء المختصة كما يحق للشركة فرض رسوم تخزين عليه با مقداره (1%) عن كل اسبوع تأخير عن الفترة اعلاه .
7. إذا تاخر المتعهد في تنفيذ ما التزم به في الموعد المحدد بالعقد فتفرض عليه (غرامه مالية) بنسبة لا تقل عن (1%) من قيمة اللوازم التي تأخر المتعهد في توريدها عن كل اسبوع او جزء من الاسبوع وبحد اعلى (15%) من قيمتها كما يحق للشركة الغاء العقد بعد مرور اربعة اسابيع تاخير اذا اقتضت مصلحة الشركة ذلك وعلى ان يتم تحميل المتعهد كافة الخسائر الناتجه عن ذلك .
8. لا يحول توقيع الغرامة في البند السابق دون حق الشركة في الرجوع على المتعهد بقيمة العطل والضرر الناتج عن تأخر المتعهد في تنفيذ ما التزم به دون سابق إنذار على ان يتم اعلام لجنة الشراء المختصة بقيمة العطل والضرر ان وجدت.

9. تحصل الأموال المستحقة للشركة من المناقصين أو المتعهدين للشركة من كفالاتهم لديها لذلك العطاء أو أي عطاء أخر أو الاموال المستحقة لهم لدى الشركة في أي تعاملات اخرى.
10. لشركة مياه اليرموك حق قبول الظروف التي تسببت في تأخير العمل أو رفضها وعدم اعتبارها ظروف قاهرة دون حق الاعتراض أو طلب بيان الأسباب .

11. القوة القاهرة : هي حدث او ظرف استثنائي خارج عن ارادة وسيطرة الطرفين مثل الحرب او الاضراب او الشغب او الجريمة وقد يكون حسب المصطلح (عمل القوة العليا) مثل الفياضانات او الزلازل او البراكين او التشريعات الحكومية المستحدثة او غير الواضحة التي لا يمكن التنبؤ بها بحيث يمنع احد او كلا الطرفين من الوفاء بالتزاماتهما المنصوص عليها في العقد وليس المقصود بذلك تبرير الاهمال او التقصير او غيره من المخالفات لكل من الطرفين .

أ. يكون من المتفق عليه ان المتعهد لا يتحمل الاضرار المترتبة على التاخير في تنفيذ العقد او عدم الوفاء به اذا كان التاخير او عدم الوفاء بسبب القوى القاهرة.
ب. في كل الاحوال عند وجود قوى قاهره فانه يتوجب على المتعهد تقديم اشعار خطي وفوري الى الجهة المختصة بالظروف والاسباب التي تمنع من تنفيذ الالتزام او التاخير في الوفاء به وتقديم كل ما يثبت ذلك.
ت. تكون القوى القاهرة المؤقته من مبررات التاخير ويجب الوفاء بعد زوالها وتكون القوى القاهرة الدائمة من مبررات عدم الوفاء.
ث. تنظر لجنة الشراء المختصة في القوى القاهرة من حيث المكان والزمان ومدى اثرهما على تنفيذ العقد.

سابعا : فحص اللوازم واستلامها :

1. تكون اللوازم التي وردها المتعهد خاضعة للفحص ولاعادة وزنها وقياسها على موازين تحددها الشركة لمعرفة مدى مطابقتها للمواصفات بالطريقة التي تحددها الشركة وبحيث تتطابق مع المعايير الدولية المعتمده لهذه الغاية ويتم الدفع بناءا على نتائج الفحص ووفقا لشروط العقد .

2. مياه اليرموك الحق بطلب أية شهادات أو معلومات تراها ضرورية للتأكد من جودة المواد.

3. تكون المواصفات المذكورة في دعوة العطاء أو قرار الاحالة الحد الادنى المقبول ولا تلغى مواصفات العينات المقدمة مواصفات دعوة العطاء أو قرار الاحالة الا اذا تفوقت عليها .

4. إن استلام المواد من قبل الشركة وفحصها من قبل لجنة الاستلام أو أي جهة أخرى لا يعفي المورد من مسؤوليته تجاه هذه المواد المورد طيلة فترة الضمان ، للشركة الحق بإعادتها والشراء على حسابه إذا تبين خلال استخدامها وجود عيب أو عطل مصنعي ، أو ثبت أن المادة غير جيدة.

الجزء الخامس

اتفاقية تشغيل وصيانة محطة معالجة الشق البارد

موقع العمل:
محطة معالجة الشق البارد / المخيبة الفوقا / لواء بني كنانة / إربد

وصف العمل:
إبرام عقد تشغيل وصيانة لمحطة معالجة الشق البارد المصممة للتخلص من تراكيز الأمونيا، الكبريت، الرائحة ، الحديد، والعكارة لإنتاج مياه معالجة حسب متطلبات المواصفة القياسية الاردنية لمياه الشرب رقم 2015/286 وبالكميات والمواصفات أدناه على أساس سعر انتاج وضخ المتر المكعب الواحد على أن تكون مدة التنفيذ للإتفاقية كما يلي:

العمر التشغيلي:
العمر التشغيلي للمحطة : عشر سنوات (انشئت عام 2016).

سريان الإتفاقية
على المقاول أن يكون جاهزا لتشغيل المحطة بعد يومين من تار يخ تبليغه بالإحالة وبالتنسيق مع ادارة المختبرات او لجنة الاشراف

مدة الاتفاقية:
تنتهي الاتفاقية بإنتهاء اي مما يلي (ايهما اسبق):
1- تشغيل وصيانة المحطة لمدة سنة ونصف (17 شهر) كما يلي:
- سنة ميلادية واحدة (12) شهر اجبارية ملزمة للمقاول ولشركة مياه اليرموك
- خمسة أشهر اختيارية ملزمة للمقاول وغير ملزمة لشركة مياه اليرموك

2- إنتهاء كمية المياه المطلوب انتاجها من المحطة والبالغة 1000000 (مليون متر مكعب) .

الهدف من المعالجة:
معالجة مياه المخيبة / بركة العرايس رقم 1 الكبريتية التي تصل تراكيز الكبريت فيها الى (5.5) ملغرم/لتر، والأمونيا (0.56) ملغرم/لتر، فضلا عن وجود بكتيريا الكبريت مما يؤدي الى ظهور الرائحة في المياه الخام حيث تصل الى (200) وحدة وحسب النتائج المخبرية والميدانية المرفقة .

المطلوب انتاج مياه مطابقة لمتطلبات المواصفة القياسية الأردنية لمياه الشرب رقم 2015/286 لا لون ولا طعم ولا رائحة.

ملخص عمليات المعالجة:
1- حقن المياه بالحامض: على المقاول عمل (Computer Projection)لنوعية المياه المرفقة من الشركة الصانعة لمادة المعالجة داخل أبراج التهوية (Lanpac) لتحديد درجة الحموضة المناسبة لعمل ابراج التهوية بشكل مثالي لإزالة غاز الكبريت (نسبة الإزالة اعلى من 80%) وارفاقه في العرض الفني المقدم من قبله ويضمن من خلالها عدم ظهور الرائحة في المياه المنتجة لتفي بمتطلبات المواصفة القياسية الأردنية مع العلم بأن مواصفات أبراج التهوية القائمة هي كما يلي:
- البرج رقم (1): مصنوع من الستانلس ستيل قطر البرج 1.5 م ارتفاع البرج 6م، ارتفاع مادة المعالجة داخل البرج 4م، قدرة مراوح الهواء 4600م3/س هواء
- البرج رقم (2) : مصنوع من الستانلس ستيل قطر البرج 1.75 ارتفاع البرج 4م، ارتفاع مادة المعالجة داخل البرج 2م، قدرة مراوح الهواء 5000م3/س هواء.

ملاحظة: على المناقص ان يقوم بتقديم تحليل اسعار للكلف التشغيلية في المحطة وبالأخص عمليات حقن الحامض من حيث كمية الحقن (لتر/م^3) وكلفة استهلاك الحامض مفقطة بـ (دينار/م^3).

2- التهوية: بواسطة أبراج تهوية (عدد 2) بالمواصفات أعلاه ومادة المعالجة داخله هي (Lanpac).
3- كلورة اولية: داخل خزان المياه الخام، فائض الكلورين المطلوب يتراوح بين 1.3 الى 1.6 ملغرم /لتر وحسب نوعية المياه الخام، مع العلم بأن المحطة تحتوي جهاز لكلورة المياه الخام بقدرة 2 كغم/س .
4- الفلترة: بإستخدام مجموعتين من الفلاتر الرملية تحتويان على 4 فلاتر وحسب التصميم المرفق.
5- كلورة نهائية: على خزان المنتج، فائض الكلورين المطلوب يجب أن يتراوح ما بين (1.3 – 1.5) ملغرم/لتر علما بوجود جهاز حقن كلور في خزان المياه المنتجة يمكن تشغيله وقت الحاجة.

وصف عمليات المعالجة:

1- يتم ضخ المياه من البئر على بعد (150) متر من المحطة بواسطة خلال خط (12) انش (HDPE) من بداية البئر لغاية مدخل المحطة حيث يتم تخفيض قطر الخط الداخل الى 8 انش (HDPE) وحتى نقطة حقن الحامض.
2- يتم حقن حامض الهيدروكلوريك المركز (33%) وحسب المواصفات المرفقة ملحق (2) قبل أبراج التهوية الراكبة اعلى خزان المياه الخام بحوالي 15 م من خلال منظومة الحقن (مضخة حاقنة، جهاز قياس للحموضة) مع الالتزام بحقن كمية حامض تضمن تخفيض حموضة المياه الى النقطة المثالية والتي تم تحديدها من خلال Projection في التخلص من غاز الكبريت وكما جاء في النقطة (1) من ملخص عمليات المعالجة اعلاه.
3- تدخل المياه الى ابراج التهوية والتي تحتوي على مادة معالجة (Lanpac packing materials) المصمم خصيصا للتخلص من الكبريت خلال الحشو الخاص داخل هذه الأبراج علما بأن كل برج يحتوي على مراوح تهوية عدد (2)
4- تجمع المياه بعد أبراج التهوية في خزان اسمنتي سعة 240م3 يحتوي على قواطع (حواجز) وشبكة كلورين داخلية للتخلص من تراكيز الكبريت والامونيا المتبقية من خلال زيادة زمن التلامس ما بين الماء والكلورين بحيث يكون فائض الكلورين الحر في هذه المرحلة ما بين (1.3 – 1.5) ملغرم/لتر.
5- أجهزة كلورة المياه الخام والمنتجة مزودة بكافة الحمايات ومتطلبات السلامة العامة.
6- تضخ المياه الى مجموعتين من الفلاتر الرملية (2 فلتر/مجموعة) ومضختي تزويد لكل مجموعة (واحدة عاملة والثانية إحتياط) مع المحابس الاوتوماتيكية اللازمة بالاضافة الى وجود مضختي غسيل عكسي (واحدة عاملة والثانية إحتياط) مبرمجة لعمل غسيل للفلاتر الرملية اوتوماتيكيا مرة كل 24 ساعة ويدويا حسب الحاجة.
7- يحب ان يتراوح الكلورين المتبقي بعد الفلاتر الرملية ما بين (1.3 -1.5)ملغرم/ لتر لضمان كفاءة عملية المعالجة وخلو المياه من الرائحة في هذه المرحلة (No Odor)
8- بعد ذلك تنتقل المياه المعالجة الخالية من العكارة واللون والطعم والرائحة الى خزان المياه المنتجة سعة 200م3 ليصار بعد ذلك الى ضبط الكلورة وضخ المياه المطابقة لمتطلبات المواصفة القياسية الاردنية لمياه الشرب الى شبكة التوزيع من خلال محطة الضخ القائمة حاليا في الموقع.
9- يتم اتخاذ كافة الإجراءات التشغيلية (تنظيف خزان المياه الخام، تنظيف خزان المياه المنتجة، تنظيف البرج، غسيل متكرر للفلاتر الرملية ، زيادة نسبة الكلورة أو حقن الحامض) حسب نوعية المياه الخام ولضمان ما ورد أعلاه.

حامض الهيدروكلوريك (HCL)

تتوفرغرفة لتخزين **حامض الهيدروكلوريك (HCL)** حيث تحتوي على خزان بلاستيكي (PE) عدد (2) مقاوم للأحماض بسعة اجمالية 30م3 (15م3/خزان) بحيث يكون الحامض المورد وطريقة نقله وتعبئته كما هو وارد ادناه:

1- ان تكون النوعية الموردة صالحة لاستخدام محطات معالجة مياه الشرب ، خالية من الشوائب وبالمواصفات التالية :

- HCL % wt/wt : 32-33%
- RCL2 (ppm) : 10 Max
- SP .Gravity : 1.15 @ 20c
- Fe (ppm) : 2 Max
- As (ppm) : 0.0
- Shipping & Packing : Bulk in well closed container

2- عمليات النقل والتعبئة لمادة الحامض

- يتم توريد الحامض في صهريج مخصص لنقل الحامض ونقله الى موقع محطة معالجة بئر الشق البارد .
- يلتزم المورد بتفريغ الحامض وتعبئته في الخزانات البلاستيكية (HDPE) عدد (2) سعة (15) طن الموجودة في موقع المحطة اعلاه متخذا كافة اجراءات السلامة العامة في تفريغ هه المادة وعدم النسبب باي حادث او تسرب اثناء التفريغ.
- ارفاق شهادة موقعه حسب الاصول للكمية التي يتم توريدها مبينا عليها رقم الوجبة ، تاريخها ونتائج التحليل المخبرية لها

اسطوانات نظام الكلورة

تتوفر حاليا اسطوانات الكلورة عدد (10) اسطوانات التي تعود ملكيتها لشركة مياه اليرموك

المتطلب الأول: عمليات التشغيل والصيانة لمحطة معالجة الشق البارد

أولا :بيانات المشروع ونطاق العمل

البند	التفاصيل
موقع العمل	محطة معالجة الشق البارد - المخيبة الفوقا - لواء بني كنانة - إربد
العمر التشغيلي للمحطة	عشر سنوات أنشئت عام 2016
مدة الاتفاقية	17 شهر (12شهر منها اجبارية ملزمة للمقاول ولشركة مياه اليرموك ، و5 أشهر منها اختيارية ملزمة للمقاول وغير ملزمة لشركة مياه اليرموك) أو بانتهاء كميات المياه المطلوب من المقاول انتاجها من المحطة والبالغة 1000000 (مليون متر مكعب) ايهما اسبق
بدء التشغيل	خلال يومين من تاريخ تبليغ المشغل بالإحالة، بالتنسيق مع إدارة المختبرات أو لجنة الإشراف
الهدف من المعالجة	معالجة مياه بئر المخيبة / بركة العرايس رقم 1 والذي تعاني مياهه من ارتفاع في الرائحة ، والكبريت 5.5 ملغم/لتر، والأمونيا 0.56 ملغم/لتر (لإنتاج مياه مطابقة للمواصفة الأردنية لمياه الشرب رقم 2015/286 دون لون أو طعم أو رائحة
الكمية الشهرية المرجعية	حتى 60000 م^3/شهر، قابلة للزيادة بقرار صاحب العمل وبما يتناسب مع طاقة المحطة
الحد الأقصى للإنتاج	100 م^3/س ساعة كحد أعلى طوال مدة الاتفاقية

يقصد بـ(المشغل) في هذه الوثيقة المناقص (التي سيحال عليها العطاء) ، ويقصد بـ(صاحب العمل) شركة مياه اليرموك.

ثانياً :مسؤوليات صاحب العمل(شركة مياه اليرموك)

1. تحمل تكاليف استهلاك الكهرباء الخاصة بالمحطة.
2. توفير كميات كافية من المياه الخام لخزان المياه الخام بما يضمن إنتاج الكميات المطلوبة في وثائق العطاء.
3. تزويد المشغل بمواصفات نوعية المياه الخام عند الحاجة، وخاصة عند حدوث تغير ملموس فيها، لضبط الظروف التشغيلية.
4. تأمين عدد 10اسطوانات كلورين فارغة للمشغل، على أن يتولى المشغل تعبئتها لأغراض التشغيل خلال مدة الاتفاقية.
5. مراقبة نوعية المياه الخام المؤثرة على الظروف التشغيلية للمحطة وكفاءتها، من خلال مختبرات صاحب العمل.
6. يكون صاحب العمل مسؤولا عن عمليات الصيانة لمضخات تزويد شبكات التوزيع (محطة الضخ) فقط. وتوفير قطع الغيار اللازمة لها اضافة الى صيانة لوحاتها وكيبلاتها الكهربائية وحماياتها اما مسؤولية تشغيل مضخات تزويد شبكات التوزيع (محطة الضخ)تتم من خلال المشغل

7. التأكد من دقة العدادات الراكبة في المحطة، وفحصها وصيانتها ومعايرتها دورياً وفق الأصول.
8. إيقاف المحطة في حال تسبب تشغيل المشغل بضرر لمنشآتها أو أجهزتها، مع حق تطبيق غرامات الإيقاف المنصوص عليها في البند (رابعاً :الغرامات)
9. تغريم المشغل مبلغ 100 دينار في حال عدم تصويب السلبيات التي ترصدها لجنة الإشراف أو الجهات الرقابية (وزارة الصحة) خلال أسبوع من المخاطبة الرسمية، ويتضاعف المبلغ عند استمرار عدم التصويب.
10. الإشراف على كافة أعمال المشغل، والمراقبة والتفتيش، وطلب المعلومات المتعلقة بالتشغيل والصيانة، والتحقق من تنفيذ الشروط الفنية في أي وقت من خلال لجنة الإشراف.
11. في حالات الإخلال الجسيم أو المتكرر (تعذر التشغيل لأكثر من سبعة أيام متتالية شهرياً بسبب سوء التشغيل، أو تكرار التوقف، أو تكرار تدني الإنتاجية والنوعية) ، يحق لصاحب العمل - دون اعتراض من المشغل - اتخاذ أي مما يلي منفردا أو مجتمعا: فسخ الاتفاقية ومصادرة كفالة حسن التنفيذ، أو تولي تشغيل المحطة كاملة من قبل صاحب العمل أو الغير ، أو تنفيذ أي عمل من مسؤولية المشغل لم يستجب له، مع تحميل المشغل الكلفة المترتبة على ذلك وتعليق صرف مطالباته الشهرية.

ثالثاً :مسؤوليات المشغل (المقاول الذي سيحال عليه العطاء)

يلتزم المشغل بتقديم خدمات التشغيل والصيانة لكافة أجزاء المحطة بكوادره الخاصة طوال مدة الاتفاقية اعتبارا من تاريخ أمر المباشرة، بما يحافظ على إنتاج صاف لا يتجاوز 100 م^3/ساعة، ويشمل ما يلي على سبيل المثال لا الحصر:

1. **<u>التوريد والتشغيل الأساسي:</u>**
- توفير جميع المواد الكيميائية والمستهلكات اللازمة لتشغيل المحطة، بما فيها غاز الكلورين لكلورة المياه الخام والمنتجة.
- توفير قطع الغيار لجميع أجهزة القياس والمضخات ومضخات الحقن والمحابس الكهربائية واليدوية، واستبدال ما يتعذر صيانته من أجهزة أو حساسات أو أجهزة حقن الكلورين.
- ضمان خلو جميع أجزاء المحطة من أي تسريبات للمياه، واستبدال أي كيبلات أو قطع كهربائية أو موزعات سفلية أو وسط فلترة رملية عند الحاجة.
- تنفيذ أعمال الحف والدهان والتنظيف والصيانة لجميع مرافق المحطة الإنشائية والميكانيكية والكهربائية، وتحمل أي مصاريف إدارية أو مالية أخرى، وكلفة مواد وأدوات السلامة العامة.
- أخذ موافقة جهة الإشراف قبل استبدال أي جهاز أو قطعة معطلة، على أن تكون مطابقة لمواصفات الجهاز الأصلي، وتسليم القطع المستبدلة الرئيسية إلى مستودعات صاحب العمل.
- يتحمل المشغل أية اضرار تلحق بالمنشآت التابعة لمحطة المعالجة ومحطة الضخ أو أي من أجهزتها أو معداتها أو موادها او الخط الناقل لمياه البئر (في حال رجوع الحامض اليه في حال توقف المحطة) أثناء قيامه بأعمال التشغيل والصيانة اذا كان هو المتسبب بالضرر وعليه تأمين الحراسة والمحافظة على نظافة الموقع، وذلك ضمن ظروف معيشية وصحية وبيئية سليمة من كافة النواحي وحسب أفضل الممارسات.

2. **<u>التعامل مع حامض الهيدروكلوريك (HCL)</u>**
- تأمين حمض الهيدروكلوريك وتفريغه وتخزينه بطريقة آمنة في غرفة التخزين المخصصة (خزانان بلاستيكيان مقاومان للأحماض بسعة إجمالية 30 م^3).
- الالتزام بإجراءات السلامة والاحتراز الكاملة عند استلام وتفريغ الحامض ، وضمان أعلى درجات التهوية والسلامة في غرفة التخزين باستمرار.

3. **<u>جودة المياه والمعايرة</u>**
- تشغيل وصيانة المحطة لإنتاج مياه مطابقة للمواصفة الأردنية رقم 2015/286 من حيث اللون والطعم والرائحة والعكارة وفائض الكلورين والأمونيا.
- تقديم أي تحسينات أو تعديلات تشغيلية بعد أخذ موافقة خطية من صاحب العمل، دون أحقية المشغل بالمطالبة بأي نفقات ناتجة عن تلك التحسينات.
- تنفيذ برنامج مراقبة يومي واضح لنوعية المياه الداخلة والمنتجة (فائض الكلور الحر المتبقي ، عكارة، حموضة، حرارة) في جميع مراحل المعالجة والتشغيل، مع احقية صاحب العمل بأخذ عينات من أي جزء من المحطة.

- توفير 4 أجهزة قياس ميدانية كحد أدنى (حموضة، عكارة، حرارة، كلورين حر متبقي) تؤول ملكيتها للمشغل بعد انتهاء الاتفاقية، وعلى المشغل أخذ الموافقة المسبقة على مواصفة الأجهزة التي سيتم توريدها وكما يجب أن تكون هذه الأجهزة معايرة حسب الأصول بحيث يتم التشييك على قراءاتها بشكل دوري من قبل إدارة المختبرات وفي حال كانت القراءات غير دقيقة يحق لصاحب العمل تأجيل صرف المطالبة المالية لحين معايرة الأجهزة وصيانتها
- يلتزم المشغل بإبلاغ صاحب العمل مباشرة عن اي إختلاف في نوعية أوكمية المياه الخام والمنتجة اضافة الى ضرورة ابلاغه مباشرة في حال توقف البئر المغذي.
- يكون المشغل مسؤولا عن معايرة كميات المياه الداخلة الى ابراج التهوية العاملة في المحطة بحيث يتم ادخال كمية المياه المثالية لكل برج بناء على ابعاد ومواصفات هذه الابراج الواردة اعلاه وعلى الـ (Computer Projection) الذي سيتم ارفاقه من قبل المشغل وقت تقديم عرضه الفني والمالي
- يلتزم المشغل بتخفيض او زيادة كميات حقن الحامض في المحطة بناء على ما جاء بعرضه الفني ويكون المشغل مسؤولا عن سلامة الفحوصات الميدانية والمخبرية للمياه المنتجة ومطابقتها لحدود المواصفة الاردنية لمياه الشرب وفي حال مخالفتها تطبق مخالفة النوعية الواردة في بنود هذه الوثيقة
- على المشغل ان يقوم بتقديم تحليل اسعار للكلف التشغيلية في المحطة (كلف حقن الحامض والكلور) وبالأخص عمليات حقن الحامض من حيث كمية الحقن (كغم/م^3) وكلفة استهلاك الحامض مفقطة بـ (دينار/م^3).

4. **<u>نطاق المسؤولية الفنية وحدودها</u>**

- تبدأ مسؤولية المشغل التشغيل والصيانة من محابس العزل الموجودة على الخطوط الناقلة للمياه الخام والتي من خلالها يتم تحديد كميات المياه الداخلة للمحطة والتي سيتم معالجتها وحتى مخرج خزان المياه المنتجة، ويشمل ذلك كافة خطوط تصريف المياه الخاصة بالمحطة اضافة الى كافة التمديدات واللوحات الكهربائية الخاصة بمحطة المعالجة فقط.
- يتولى المشغل تشغيل مضخات تزويد شبكات التوزيع(محطة الضخ) فقط، على أن تبقى صيانتها وقطع غيارها ولوحاتها وكبلاتها من مسؤولية صاحب العمل؛ ويتحمل المشغل أي ضرر يثبت أنه ناتج عن سوء تشغيله لهذه المضخات.
- يتولى المشغل تشغيل وإيقاف البئر المغذي ومعايرة كميات المياه الداخلة للمحطة بالتنسيق مع لجنة الاشراف ، على أن تبقى صيانة البئر والخط الناقل للمياه، وكذلك ضمان وصول كميات كافية من المياه الخام، من مسؤولية صاحب العمل.

5. **<u>الكوادر والسلامة العامة</u>**

- توفير كادر تشغيل ذي خبرة بمشاريع مماثلة، بعد أخذ موافقة مسبقة من جهة الإشراف؛ ولصاحب العمل الحق في طلب زيادة الكادر أو استبدال غير الكفوء منه دون كلفة إضافية.
- السماح للمشغلين باستخدام المياه والكهرباء وغرف المشغلين في الموقع، مع إلزامهم بلبس أدوات السلامة العامة والمحافظة على توفرها باستمرار.
- توفير متطلبات السلامة الشخصية لجميع العاملين، وضمان عمل أدوات السلامة العامة بشكل مستمر وضمان كفاءة أجهزة إنذار تسرب الكلورين القائمة.
- حماية موجودات محطتي المعالجة والضخ من أي اعتداءات خارجية(سرقة، تخريب) ومن أي خلل ناتج عن الإهمال، ويتحملالمشغل أةي أضرار يثبت تسببه بها، مع تأمين الحراسة والنظافة وفق أفضل الممارسات.
- تأمين وسيلة اتصال دائمة (هاتف لكادر المحطة) لتسهيل التواصل معهم.

6. **<u>التوثيق والتقارير والتدريب</u>**

- توثيق جميع بيانات المحطة من أعمال الصيانة الدورية والوقائية والطارئة، واستهلاك المواد الكيماوية والمستهلكات والظروف التشغيلية على سبيل المثال لا الحصر(عكارة، ضغوط الفلاتر، معدلات التدفق ، فائض الكلور الحر ، درجة الحموضة ، الحرارة ..الخ) وكل ما يطلبه صاحب العمل وذلك في سجلات متاحة للاطلاع عليها من قبل صاحب العمل في أي وقت.
- توثيق قراءات جميع العدادات الراكبة بشكل يومي في جداول موقعة من مندوبصاحب العمل ومندوب المشغل بحيث تشمل ما يلي :
  - عداد المياه المنتجة من الفلاتر الرملية.

- عداد خط دفع مضخات التوزيع.
- عداد خط الانسياب .
- اية عددات يمكن اضافتها مستقبلا من قبل صاحب العمل خلال فترة الاتفاقية.

- تقديم نسختين من تقرير شهري بجميع المعلومات المطلوبة اعلاه لجهة الإشراف؛ ويحق لصاحب العمل تأجيل صرف الفواتير الشهرية لحين تقديم هذا التقرير كاملاً.
- يلتزم المشغل بتقديم دليل التشغيل والصيانة (SOP) وبرامج الصيانة الوقائية والدورية لكافة مراحل المعالجة واجراءات العمل ودوريتها وتتضمن التشغيل، غسيل الفلاتر الرملية، تشغيل أنظمة الكلورين والحامض يدويا واتوماتيكيا وإجراءات السلامة العامة والاسعافات الأولية في حال حدوث انسكاب للحامض أو تسرب الكلورين.
- إعداد برنامج تدريبي لمشغلي صاحب العمل خلال آخر شهرين من الاتفاقية، يغطي التشغيل والصيانة والسلامة والتعامل مع طوارئ انسكاب الحامض أو تسرب الكلورين، تمهيداً لتقييمه من صاحب العمل واعتماد المشغلين المدربين على أن يشمل البرنامج ما يلي:

- عمليات التشغيل والصيانة لكافة المعدات مع عمليات الغسيل العكسي للفلاتر الرملية يدويا واتوماتيكيا وصيانة المضخات والردادات.
- صيانة وتشغيل جميع أجهزة حقن الكلورين والحامض يدويا واتوماتيكيا.
- تفقد وصيانة المراوح في برج التهوية.
- صيانة أجهزة تسرب الحامض والكلورين والقدرة على التعامل مع حوادث التسرب.
- اجراء الكشف على تسرب الكلورين ومعالجته.
- صيانة ومعايرة جهاز التحكم بدرجة الحموضة وحسب الاصول.
- عمليات توثيق القراءات والبيانات مع تزويد المشغلين بالأوراق اللازمة للتوثيق.
- الاجراءات اللازم اتباعها عند توقف محطة المعالجة.
- إجراءات الصيانة الدورية والطارئة.

سيتم من قبل صاحب العمل تسمية عدد من المشغلين لغايات تدريبهم على البرنامج المعد من قبل المشغل خلال آخر شهرين من الاتفاقية وسيقوم صاحب العمل بتقييم البرنامج التدريبي قبل البدء فيه وبعدها تقييم المشغلين من قبل الجهة المشرفة

7. **استمرارية التشغيل**

تشغيل المحطة بشكل يومي مستمر طوال مدة الاتفاقية، مع السماح بحد أقصى 48 ساعة توقف شهرياً لأغراض الصيانة المبرمجة، شريطة تقديم برنامج مسبق والتنسيق مع صاحب العمل وأخذ موافقته قبل التوقف؛ ولا يمكن ترحيل ساعات التوقف غير المستخدمة إلى الأشهر التالية.

رابعا: آلية احتساب المطالبة المالية الشهرية

الخطوة1 : تحديد صافي كمية المياه المعالجة الشهرية (من قراءات العدادات)

1. الأصل أن يتم تحديد صافي كمية المياه المعالجة شهريا من خلال احتساب مجموع قراءات العدادين الإلكترونيين الراكبين على خط الانسياب وخط دفع المضخات.
2. عند تعطّل أو الشك بأحد العدادين أعلاه أو كليهما: تُعتمد قراءة عداد المياه المنتجة من الفلاتر الرملية، بعد خصم كميات الغسيل العكسي التقريبية وفق المعادلة التالية:

كمية الغسيل التقريبية = عدد مرّات الغسيل العكسي (الدوري والطارئ) ×0.5× 120

3. عند تعطل جميع العدادات :تُقدر الكمية المنتجة اعتماداً على متوسط إنتاج المحطة خلال فترات عمل العدادات بدقة.

الخطوة 2 : تحديد كلفة المصاريف الثابتة الشهرية:

تمثّل كلف استدامة عمل المحطة(رواتب الكادر، الصيانة الوقائية والدورية بما فيها قطع الغيار والمعدات)، وتُحدد بالدينار الأردني/شهر وكما هي واردة في جدول الإحالة، وتستحق شهريا بصرف النظر عن الكميات المضخوخة فعليا (لا يوجد حد أدنى للطلب على المياه المعالجة).

الخطوة 3: حساب كلفة المصاريف المتغيرة:

كلفة المصاريف المتغيرة الشهرية = سعر الوحدة (دينار أردني/م^3) × صافي كمية المياه المعالجة الشهرية (حسب الخطوة رقم 1)

مع العلم بما يلي:

- كلفة المصاريف الثابتة: هي اي كلف تترتب على استدامة عمل المحطة اثناء فترة التشغيل بحيث تتضمن رواتب الكادر واعمال الصيانة الوقائية والدورية شاملا قطع الغيار والمعدات وتكون (بالدينار الاردني /شهر)
- كلفة المصاريف المتغيرة: هي اي كلف مباشرة تترتب على انتاج المتر المكعب وتتضمن جميع المواد الكيماوية والمستهلكات وكلف الصيانة الطارئة ويكون السعر (دينار اردني/مكعب).
- ان لا تزيد نسبة كلف المصاريف الثابتة عن 20 % من كلف المصاريف المتغيرة بمعنى (كلف المصاريف الثابتة / كلف المصاريف المتغيرة ≤ 0.2)

الخطوة4 : احتساب غرامة الكمية الشهرية(إن وجدت):

في حال عدم قيام المشغل بإنتاج كمية المياه المطلوبة منه شهريا (والبالغة 60000م^3) لأسباب تتعلق بإخلال في واجباته المطلوبة منه في هذه الوثيقة وتكون اما بسبب عدم التشغيل بكامل طاقة المحطة الواردة في هذه الوثيقة و/اوبسبب ايقاف كامل للمحطة، يتم حسم غرامة مالية بشكل شهري تسمى **بغرامة الكمية الشهرية** من مطالبته المالية الشهريةحيث تحسب هذه الغرامة من عنصرين، وتُجمع قيمتاهما كما يلي:

أ) **غرامة النقص الناتج عن عدم التشغيل بكامل الطاقة :** الغرامة الناتجة عن كمية المياه التي لم يتم انتاجها بسبب عدم التشغيل بكامل طاقة المحطة الواردة في هذه الوثيقة: يغرم المشغل عن كل متر مكعب تم طلبه ولم يقوم بانتاجه لهذا السبب بقيمة (25 قرشا/ م^3) وتحسب الكمية حسب المعادلة التالية:

كمية الامتار المكعبة التي لم يتم انتاجها بسبب عدم التشغيل بكامل طاقة المحطة الواردة في هذه الوثيقة /شهر= ((مجموع ساعات التشغيل الشهرية التي تم خلالها تشغيل المحطة باقل من طاقتها الواردة في هذه الوثيقة لاسباب تعود على المشغل× 60000م^3 شهريا)/(عدد ايام ذلك الشهر× 24 ( ) -مجموع الامتار المكعبة التي تم انتاجها فعليا في تلك الفترة)
ملاحظة: مجموع ساعات التشغيل الشهرية التي تم خلالها تشغيل المحطة باقل من طاقة المحطة: هي كامل ساعات ذلك الشهر مطروح منها ساعات الايقاف.

قيمة الغرامة = الكمية الناتجة أعلاه(م^3) × 0.25 دينار أردني/م^3

ب) غرامة الإيقاف الكامل للمحطة:

غرامة الإيقاف الشهري(دينار أردني) = (ساعات الإيقاف الشهرية العائدة للمشغل - 48 ساعة) × 30 دينار أردني/ساعة إيقاف

أي أن أول 48 ساعة توقف شهرياً مخصصة للصيانة لا تحتسب ضمن الغرامة.

الخطوة 5: احتساب غرامة النوعية الشهرية(أيام مخالفة المواصفة)

في حال الانحراف في نوعية المياه المنتجة المطلوبة في الشروط الفنية فيما يخص المعالم الواردة في وصف العمل أعلاه يتم ايقاف الضخ وتصويب الأوضاع فورا.

1. يتم تشغيل المحطة فور التأكد من تصويب الاوضاع وذلك في مدة أقصاها خمس ساعات بعد قيام المشغل بإبلاغ صاحب العمل هاتفيا أو خطيا وثبوت ذلك من قبل الجهات الرقابية وفي حال ثبوت عدم التصويب تبقى المحطة

متوقفة ويغرم المشغل غرامة الايقاف الواردة في البنود رقم (أ + ب الواردة في الخطوة رقم 4 اعلاه) من هذه الوثيقة.

2. في حال ثبوت التصويب تفحص عينتين تأكيديتين في يومين متتاليين حسب متطلبات المواصفة القياسية الاردنية لمياه الشرب فإذا كان هناك انحراف في نوعية المياه المنتجة لأي من العينتين التأكيديتين يتم ايقاف المحطة لحين تصويب الاوضاع.
3. يخالف المشغل عند انحراف النوعية الوارد في البندين (2، 3 من بند غرامات الكمية والنوعية) أعلاه وذلك بحسم 300 دينار عن كل يوم مخالف وحسب المعادلة ادناه وعلى صاحب العمل ابلاغ المشغل بالمخالفة خلال 24 ساعة هاتفيا أو خطيا من تاريخ صدور النتيجة.
4. يعتبراليوم المخالف هواليوم الذي تم جمع عينات الفحص فيه وكانت مخالفة،وعلى صاحب العمل تبليغ المشغل بالمخالفة خلال 24ساعة من تاريخ جمع العينة وبالطريقة التي يراها صاحب العمل مناسبة (مكالمة هاتفية، ايميل، واتس آب، رسالة نصية، كتاب رسمي.....).

غرامة النوعية الشهرية = مجموع الأيام المخالفة في الشهر× 300 دينار أردني

الخطوة 6: احتساب صافي المطالبة المالية الشهرية النهائية

صافي قيمة المطالبة المالية الشهرية (بالدينار الأردني)=
كلفة المصاريف الثابتة الشهرية + (كلفة المصاريف المتغيرة بالدينار الاردني/ م3× صافي كمية المياه المعالجة الشهرية حسب جداول الضخ) – غرامة الكمية الشهرية – غرامة النوعية الشهرية
ملاحظة:
تكون قيمة كلفةالمصاريف الثابتة الشهرية وكلفة المصاريف المتغيرةحسب ماهو وارد في جدول الاحالة
تكون صافي كمية المياه المعالجة حسب ما هو موثق في جداول الكميات المرفق مع المطالبة المالية
تكون غرامة الكمية الشهرية والنوعية الشهرية حسب ماهو وارد في هذه الوثيقة

تُعتمد كلفة المصاريف الثابتة والمتغيرة كما وردت في جدول الإحالة (العرض المالي الفائز) ، وصافي الكمية كما هو موثّق في جداول الكميات، وقيم الغرامات كما وردت أعلاه.

خامساً :ملخص الغرامات

نوع المخالفة	قيمة الغرامة / آلية الاحتساب
عدم تصويب السلبيات المرصودة خلال أسبوع	100 دينار أردني، وتتضاعف عند استمرار عدم التصويب
نقص الإنتاج بسبب عدم التشغيل بكامل الطاقة	0.25 دينار أردني عن كل م^3 لم يُنتَج لهذا السبب
الإيقاف الكامل للمحطة) بعد استنفاد 48 ساعة الصيانة الشهرية	30 دينار أردني عن كل ساعة إيقاف زائدة.
مخالفة نوعية المياه المنتجة (يوم مخالف مثبت)	300 دينار أردني عن كل يوم مخالف.

سادساً :التقارير اليومية والشهرية المطلوبة

يلتزم المشغل بتسجيل جميع الظروف التشغيلية وأعمال الصيانة والفحوصات يوميا بشكل قابل للاطلاع، وتوثيقها شهريا ضمن تقرير ورقي (Hard Copy) يرفق مع الفاتورة الشهرية، ويتضمّن بشكل يومي:

- أعمال الصيانة الدورية والوقائية والطارئة.
- جميع ضغوط الفلاتر الرملية، وقراءات العدادات (م^3/ساعة) وكمياتها التراكمية اليومية (م^3).
- درجة حرارة المياه الخام اليومية، ونتائج الفحوصات المخبرية للمياه الخام والمنتجة.
- ضغوط وحدات الضخ، وساعات عمل مضخات تزويد الفلاتر وغسيلها ومضخات محطة الضخ، والأمبير والفولتية لمضخات محطة الضخ.
- كميات وأنواع المواد الكيماوية والمستهلكات المستخدمة، وأي معلومات إضافية تطلبها جهة الإشراف.

سابعاً :تسليم واستلام المحطة

عند انتهاء مدة الاتفاقية، تُسلَّم المحطة من المشغل إلى صاحب العمل وفق ضبوطات رسمية، وحصر لجميع الأجهزة في جداول اعتماد، على أن:

- تكون المحطة قادرة على إنتاج مياه مطابقة كما ونوعاً للشروط الواردة في هذه الوثيقة، مع تنفيذ المشغل لكافة أعمال الصيانة المطلوبة للمعدات والأجهزة الراكبة.
- في حال إخلال المشغل بهذا الشرط، يحق لصاحب العمل تقييم كلفة الأعمال والمواد اللازمة من خلال جهات مختصة، واعتماد الآلية المناسبة لاسترداد قيمتها من المشغل.
- تعمل جميع الأجهزة وفق أسس التصميم وبدون مشاكل، مع مراعاة التراجع الطبيعي (الاستهلاك الطبيعي) للمعدات الرئيسية

المتطلب الثاني: على توريد وتركيب وتشغيل المعدات ادناه على يكون السعر شاملا لجميع ما يلزم من أعمال ومواد ومعدات وكوادر لتنفيذ هذه الاعمال حسب الاصول، وبحيث تشمل ما يلي:

1- توريد وتركيب وتشغيل مضخات تغذية (Feed Pumps) عدد (2) للفلاتر الرملية على يكون التوريد والتنفيذ شاملا جميع ما يلزم من مواد وأجهزة ومعدات وقطع وكيبلات كهربائية وحمايات كهروميكانيكية تلزم لضمان التشغيل حسب الاصول وحسب ما توصي به الشركة الصانعة على أن تكون المضخات التي سيتم توريدها بنفس مواصفات المضخات الراكبة حاليا أو ما يكافؤها كما يلي:

Feed Pumps	
Type	Centrifugal
Pumps Model	Lowara ESHc 50 -200/92/F or equivalent
Number of feed pumps	2
Single feed pump capacity	75 m^3/h @ 3 bar
Pumps material	316 St. St.
Pumps Efficiency	>70%
Accessories	all electrical, thermal and mechanical protections

2- توريد وتركيب وتشغيل مراوح (عدد 2) لأبراج التهوية الراكبة اعلى خزان المياه الخام على ان يكون التوريد والتنفيذ شاملا جميع ما يلزم من مواد وأجهزة ومعدات وقطع وكيبلات كهربائية وحمايات كهروميكانيكية تلزم لضمان التشغيل حسب الاصول وحسب ما توصي به الشركة الصانعة على أن تكون المراوح التي سيتم توريدها بنفس مواصفات المراوح الراكبة حاليا أو ما يكافؤها .

3- توريد وتركيب وتشغيل مضخة كلورة عدد (1) داخل غرفة الكلورة على يكون التوريد والتنفيذ شاملا جميع ما يلزم من مواد وأجهزة ومعدات وقطع وكيبلات كهربائية وحمايات كهروميكانيكية تلزم لضمان التشغيل حسب الاصول وحسب ما توصي به الشركة الصانعة على أن تكون المضخة التي سيتم توريدها بنفس مواصفات المضخة الراكبة حاليا أو ما يكافؤها كما يلي:

Chlorine Pump	
Type	Centrifugal
Pumps Model	Pedrollo (2CPM 25/14A) or equivalent

Number of feed pumps	1
Pumps material	316 St. St.
Pumps Efficiency	>70%
Accessories	all electrical, thermal and mechanical protections

4- توريد وتركيب وتشغيل مضخة حقن حامض عدد (1) على يكون التوريد والتنفيذ شاملا جميع ما يلزم من مواد وأجهزة ومعدات وقطع وكيبلات كهربائية وحمايات كهروميكانيكية تلزم لضمان التشغيل حسب الاصول وحسب ما توصي به الشركة الصانعة على أن تكون المضخة التي سيتم توريدها بنفس مواصفات المضخة الراكبة حاليا أو ما يكافؤها كما يلي:

HCl Dosing Pump	
Number of Dosing pumps	1
Specifications	Magnetic solenoid with LCD
	Stroke Range 0 – 100%
	Adjustment and display of the output shall be as L/hr
	Double ball valves , PVDF material liquid end
	Clear warning message in plain text
	Clear Error message in plain text

جداول الكميات

جدول رقم (1) : الكلف التشغيلية المتغيرة

الرقم	الوصف	الوحدة	الكمية المطلوب	السعر الإفرادي	السعر التشغيلي

			انتاجها	(دينار/م3)	الاجمالي (دينار)
1	كمية المياه المطلوب انتاجها خلال سنة التشغيل الإجبارية	$م^3$	1000000		
2	كمية المياه المطلوب انتاجها خلال الخمسة أشهر الاختيارية	$م^3$			
المجموع (دينار)					

جدول رقم (2) : الكلف الثابتة التشغيلية المطلوبة

الرقم	الوصف	المدة	الوحدة	التكاليف التشغيلية الثابتة
1	التكلفة الثابتة لأعمال التشغيل والصيانة	السنة الاجبارية 5 أشهر اختيارية	دينار	
المجموع (دينار)				

<u>جدول رقم (3): أعمال المتطلب الثاني : اعمال التوريد والتركيب والتنفيذ</u>

الرقم	البند	الوحدة	الكمية	السعر الافرادي بالدينار	السعر الاجمالي بالدينار
1	مضخات تزويد فلاتر رملية بطاقة 75$م^3$/س وتوابعها من حمايات كهربائية وميكانيكية وحرارية وتوصيلات وكما هو وارد في المواصفات الفنية	عدد	2		
2	مراوح لأبراج التهوية الراكبة اعلى خزان المياه الخام وكما هو وارد في المواصفات الفنية	عدد	2		
3	مضخة كلورة كما هو وارد في المواصفات الفنية	عدد	1		
4	مضخة حقن الحامض بالمواصفات الواردة في المواصفات الفنية	عدد	1		
المجموع (دينار)					

<u>الخلاصة:</u>

#	الجدول	الكلفة (دينار)
1	إجمالي الجدول رقم (1): الكلف التشغيلية المتغيرة	
2	إجمالي الجدول رقم (2): الكلف التشغيلية الثابتة	
3	إجمالي الجدول رقم (3):اعمال التوريد والتركيب	
المجموع النهائي (دينار)		

<u>ملاحظات:</u>

1- ان لا تزيد نسبة كلف المصاريف الثابتة (الواردة في الجدول رقم 2) عن 20 % من كلف المصاريف المتغيرة (الواردة في الجدول رقم 1) بمعنى (كلف المصاريف الثابتة / كلف المصاريف المتغيرة ≤ 0.2)

2- تتم الاحالة على ارخص العروض المالية المطابقة (السعر الاجمالي النهائي الوارد في جدول الخلاصة اعلاه)
3- يتم محاسبة المقاول على على البنود الواردة في الجدول رقم (3) والتي تمثل اعمال التوريد والتركيب بشكل منفصل عن الجداول (1 + 2) والتي تمثل اعمال التشغيل والصيانة

الجزء السادس

القائـمة الســوداء

حسب ما ورد في نظام رقم (8) لسنة 2022 نظام المشتريات الحكومية وتعليماته

الجزء السابع

نموذج كفالة دخول العطاء
TENDER GUARANTEE

إلى السادة : شركة مياه اليرموك

يسرنا إعلامكم بأن مصرفنا (اسم المصرف).....

يكفل المقاول / شركة / مؤسسة .....**بتعهد لا رجعة عنة غير قابل للنقض**.
بمبلغ ( ) دينارا أردنيا "فقط..... دينارا أردنيا.

وذلك مقابل كفالة دخول العطاء رقم : .....
الخاص بمشروع.....

لتأمين قيامه بالتزاماته كمناقص متقدم للعطاء المذكور ، وفقا للشروط المتعلقة بذلك والتي دخل العطاء المذكور على أساسها.
وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول **لمدة (90) يوما** " من تاريخ ايداع العروض أو لحين توقيع الاتفاقية مع أحد المناقصين أيهما أسبق .

واننا نتعهد **بتعهد لا رجعة عنة غير قابل للنقض** بأن ندفع لكم المبلغا المذكور أعلاه عند أول طلب منكم بصرف النظر عن أي اعتراض من قبل المناقص.

توقيع الكفيل/مصرف.....
المفوض بالتوقيع.....
التاريخ.....

- **يجب وضع الكفالة في مغلف منفصل عن العرض الفني والمالي.**

(نموذج كفالة حسن التنفيذ)
PERFORMANCE GUARANTEE

إلى السادة شركة مياه اليرموك

يسرنا إعلامكم بأن مصرفنا : .....

قد كفل بكفالة مالية ، المقاول:.....
.....

بخصوص العطاء رقم ( )
المتعلق بمشروع : .....
بمبلغ : ( ) دينار أردني فقط لاغير ..... دينار أردني فقط لاغير

وذلك لضمان حسن تنفيذ العطاء المحال عليه حسب الشروط الواردة في وثائق عقد المقاولة ، وأننا نتعهد بأن ندفع لكم . بمجرد ورود أول طلب خطي منكم المبلغ المذكور أو أي جزء تطلبونه منه بدون أي تحفظ أو شرط. مع ذكر الأسباب الداعية لهذا الطلب بأنّ المقاول قد رفض أو أخفق في تنفيذ أي من التزاماته بموجب العقد . وذلك بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المقاول على إجراء الدفع .

وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول من تاريخ إصدارها ولحين تسلم الأشغال المنجزة /و/أو/ توريد المواد بموجب العقد المحدد مبدئياً بتاريخ..... شهر.....من عام..... وعلى ان يتم تجديدها تلقائيا لمدد أخرى مدة كل منها(90) تسعين يوما ما لم يردكم من شركة مياه اليرموك طلبا خطيا بالغاء الكفالة .

توقيع الكفيل/ مصرف:.....
المفوض بالتوقيع : .....
التاريـخ : .....

نموذج كفالة الصيانة
MAINTANANCE GUARANTEE

إلى السادة شركة مياه اليرموك

يسرنا إعلامكم بأنّ مصرفنا: .....

قد كفل بكفالة مالية ، المقاول: .....

.....

بخصوص العطاء رقم ( )

المتعلق بمشروع : .....

بمبلغ : (.....) دينار أردني..... دينار أردني.

وذلك ضماناً لالتزام المقاول لتنفيذ جميع التزاماته فيما يخص أعمال الإصلاحات والصيانة بموجب أحكام عقد المقاولة الموجز. وإننا نتعهد بأن ندفع لكم – بمجرد ورود أول طلب خطي منكم – المبلغ المذكور أو أي جزء تطلبونه منه بدون أي تحفظ أو شرط / مع ذكر الأسباب الداعية لهذا الطلب بأن المقاول قد رفض أو أخفق في تنفيذ التزاماته فيما يخص أعمال الإصلاحات والصيانة بموجب العقد ، وكذلك بصرف النظر عن أي اعتراض أو مقاضاة من جانب المقاول على إجراء الدفع .

وتبقى هذه الكفالة سارية المفعول من تاريخ إصدارها ولحين التسلم للأشغال المنجزة تسلما نهائيا بموجب العقد وقيام المقاول بإكمال النواقص والإصلاحات المطلوبة /و/او/ انقضاء مدة الصيانة وعلى ان يتم تجديدها تلقائيا لمدد أخرى مدة كل منها(90) تسعين يوما ما لم يردكم من شركة مياه اليرموك طلبا خطيا بالغاء الكفالة .

توقيع الكفيل/ مصرف:.....

المفوض بالتوقيع : .....

التاريـخ : .....

نموذج ضمانة ضد سوء المصنعية

أتعهد أنا /نحن ..... الموقع أدناه :
بضمان المواد المحالة علينا و الواردة في العقد أو امر الشراء وأية ملاحق لها و / أو أية قرارات معدلة لها الصادرة عن شركة مياه اليرموك لعام ( )

بحيث يكون هذا الضمان ساري المفعول لمدة 18 شهرا تبدأ منتاريخ الاستلام النهائي لكل دفعة يتم الموافقة على تسلمها حسب الأصول للعطاء و / أو العطاءات و / او اوامر الشراء ، ما لم يرد خلاف ذلك في العقد او امر الشراء.

ويشمل هذا التعهد ضمان كافة المواد المذكورة في العقد او / اوامر الشراء من سوء المصنعية وبكامل قيمة المواد المضمونة مضافا إليها نسبة % 15 خمسة عشر بالمائة من قيمتها.

ونتعهد باستبدال كافة المواد التي ثبت سوء مصنعيتها خلال المدة المقررة من قبل شركة مياة اليرموك، وفي حال عدم قيامنا باستبدال تلك المواد بأخرى جديدة مع نهاية المدة المقررة للاستبدال، فاننا نتعهد بدفع كامل قيمة تلك المواد مضافا إليها % 15 خمسة عشر بالمائة من قيمتها دون الحاجة للإخطار أو اللجوء إلى القضاء، مع ضمان أي عطل أو ضرر أو مصاريف تلحق بشركة مياه اليرموك.

وعليه أوقع

المقر والمتعهد بما ورد أعلاه

متطلبات الصحة والسلامة المهنية والبيئة

يلتزم المقاول بالامتثال لجميع القوانين والأنظمة المعمول بها المتعلقة بالصحة والسلامة المهنية والبيئة، بالإضافة إلى سياسات وإجراءات وتعليمات الشركة الخاصة بالصحة والسلامة المهنية والبيئة. كما يلتزم المقاول بتنفيذ جميع التدابير اللازمة لضمان التنفيذ الآمن للأعمال وحماية العاملين والممتلكات والبيئة.
وفي حال عدم الالتزام بأي من هذه المتطلبات، تحتفظ الشركة بحقها في إيقاف الأعمال، واتخاذ الإجراءات التعاقدية المناسبة، وفرض الغرامات المنصوص عليها في جدول مخالفات الصحة والسلامة المهنية والبيئة (HSE Penalty Matrix) وذلك دون الإخلال بأي حقوق أو وسائل انتصاف أخرى متاحة لها بموجب العقد.

#	المخالفة	الإجراء	الغرامة (دينار أردني)
1	عدم ارتداء أو استخدام معدات الوقاية الشخصية(PPE)	تصويب فوري، وفي حال التكرار إيقاف العامل عن العمل	50
2	عدم توفير وسائل الحماية من السقوط عند العمل في المرتفعات	إيقاف العمل فوراً حتى تصويب الوضع	300
3	إزالة أو العبث بوسائل الحماية أو حواجز السلامة دون تصريح	إيقاف العمل وتصويب المخالفة	200
4	سوء الترتيب والنظافة (Poor Housekeeping)بما يشكل خطراً	تصويب فوري	100
5	عدم تأمين منطقة الحفريات بالحواجز، واللوحات التحذيرية، والإنارة الليلية عند الحاجة، أو ترك الحفر مفتوحة بما يعرض العاملين أو الجمهور للخطر	إيقاف العمل فوراً حتى تصويب المخالفة	500
6	استخدام معدات أو أدوات غير آمنة أو غير صالحة للاستخدام	سحب المعدة من الخدمة حتى تصويب الوضع	250
7	عدم الإبلاغ عن حادث أو شبه حادث (Near Miss)	إنذار وغرامة	200
8	مخالفة تعليمات الصحة والسلامة الصادرة من ممثل الشركة أو قسمQHSE	تصويب فوري وغرامة	150
9	تكرار نفس المخالفة أكثر من ثلاث مرات	إيقاف الأعمال أو استبعاد العامل المخالف من الموقع	500
10	أي مخالفة جسيمة تعرض الأشخاص أو الممتلكات أو البيئة لخطر مباشر	إيقاف الأعمال فوراً، مع احتفاظ الشركة بحقها في اتخاذ الإجراءات التعاقدية المناسبة	1000

نموذج العقد / الاتفاقية

حررت هذه الأتفاقية في اليوم ( ) من شهر( ) لعام (2026) بين
صاحب العمل شركة مياه اليرموك على اعتباره الفريق الأول
وبين المقاول ..... على اعتباره الفريق الثاني
لما كان الفريق الأول رغبا" في التعاقد مع متعهد لتامين احتياجات شركة مياة اليرموك لـ

تشغيل وصيانة محطة معالجة بئر الشق البارد رقم (1)

ولما كان قد قبل بالعرض الذي تقدم به الفريق الثاني للعطاء O-T-S-2026-155 قد تم الأتفاق بين الفريقين المتعاقدين على ما يلي:

1- يكون للكلمات والتعابير الواردة في هذه الأتفاقية نفس المعاني المحددة لها في الشروط العامة في دعوة العطاء والمشار اليها فيما بعد.

2- تعتبر الوثائق المدرجة فيما يلي جزء لا يتجزء من هذه الأتفاقية وتعتبر قراءتها وفهمها في مجموعها وحدة متكاملة وهذه الوثائق هي:

***الشروط العامة والخاصة**
***قرار الاحالة**
***عرض المناقصة**
***المواصفات**
***اية ملاحق للعطاء تصدر قبل توقيع العقد**

3- القيمة الاجمالية للعقد :-.....
مدة التوريد:- .....

4- ازاء تعهد الفريق الأول بدفع المبالغ المستحقة للفريق الثاني وفقا لهذه الاتفاقية يتعهد الفريق الثاني بتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة منه في هذه الأتفاقية وانجازها وتسليمها وصيانتها وفقا " للشروط والمتطلبات الواردة في هذه الأتفاقية .

5- ازاء قيام الفريق الثاني بتقديم جميع الأعمال المطلوبة منه بموجب هذا العطاء , يتعهد الفريق الأول بأن يدفع الى الفريق الثاني الأسعار والأجور المذكورة في المواعيد وبالأسلوب المحدد لذلك في هذه.

بناء على ما ذكر اعلاه جرى توقيع هذه الأتفاقية و ابرامها في التاريخ المذكور أعلاه.

الفريق الاول	**الفريق الثاني**
(صاحب العمل)	**(المورد)**
التوقيع	**التوقيع**
الأسم :	**الأسم**
الوظيفة:	**الوظيفة:**

الجزء الثامن

جدول رقم (1) المرفق بالعطاء رقم O-T-S-2026-155 تشغيل وصيانة محطة معالجة بئر الشق البارد رقم (1)

جدول رقم (1) : الكلف التشغيلية المتغيرة

الرقم	الوصف	الوحدة	الكمية المطلوب انتاجها	السعر الإفرادي (دينار/م3)	السعر التشغيلي الاجمالي (دينار)
1	كمية المياه المطلوب انتاجها خلال سنة التشغيل الإجبارية	$م^3$	1000000		
2	كمية المياه المطلوب انتاجها خلال الخمسة أشهر الاختيارية	$م^3$			
المجموع (دينار)					

جدول رقم (2) : الكلف الثابتة التشغيلية المطلوبة

الرقم	الوصف	المدة	الوحدة	التكاليف التشغيلية الثابتة
1	التكلفة الثابتة لأعمال التشغيل والصيانة	السنة الاجبارية	دينار	
		5 أشهر اختيارية		
المجموع (دينار)				

جدول رقم (3): أعمال المتطلب الثانى : اعمال التوريد والتركيب والتنفيذ

الرقم	البند	الوحدة	الكمية	السعر الافرادي بالدينار	السعر الاجمالي بالدينار
1	مضخات تزويد فلاتر رملية بطاقة 75م^3/س وتوابعها من حمايات كهربائية وميكانيكية وحرارية وتوصيلات وكما هو وارد في المواصفات الفنية	عدد	2		
2	مراوح لأبراج التهوية الراكبة اعلى خزان المياه الخام وكما هو وارد في المواصفات الفنية	عدد	2		
3	مضخة كلورة كما هو وارد في المواصفات الفنية	عدد	1		
4	مضخة حقن الحامض بالمواصفات الواردة في المواصفات الفنية	عدد	1		
المجموع (دينار)					

الخلاصة:

#	الجدول	الكلفة (دينار)
1	إجمالي الجدول رقم (1): الكلف التشغيلية المتغيرة	
2	إجمالي الجدول رقم (2): الكلف التشغيلية الثابتة	
3	إجمالي الجدول رقم (3):اعمال التوريد والتركيب	
	المجموع النهائي (دينار)	

اسم المناقص : **رقم الهاتف :** **رقم الفاكس :** **الختم والتوقيع :**